

مللقى الأبحر

@ 335 @ للخدمة ولو كافراً لا عن زوجته وولده الكبير ولا عن طفله الغني بل مال الطفل
والمجنون كالطفل ولا عن مكاتبه ولا عن عبده للتجارة ولا عن عبد آبق إلا بعد عوده